بسم الله الرحمن الرحيم

MONA MAGHRABY

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

MONA MAGHRABY

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار

MONA MAGHRABY

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

قاعدة سد الذرائع وتطبيقاتها في المعاملات المصرفية المعاصرة

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية

تحت إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور
محمد نبيل غنايم
أستاذ الشريعة الإسلامية بالكلية

وفضيلة الأستاذ الدكتور
فياض عبد المنعم حسنين
أستاذ الاقتصاد الإسلامى بكلية التجارة ـ جامعة الأزهر

مقدم من الباحث
رمضان محمد فخر الدين
١٤٤٢هـ ـ ٢٠٢١م

شكر وتقدير

أتقدم بخالص الشكر والتقدير والاحترام لأستاذي الكريمين العالمين الجليلين المشرفين على هذه الرسالة؛ صاحب الفضيلة العالم الجليل الأستاذ الدكتور/ **محمد نبيل غنايم** أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، رفع الله قدره وأمد في عمره بالخير، والذي تفضل عليّ بقبول الإشراف علي هذه الرسالة رغم مشاغله الكثيرة وأعبائه الثقيلة، فجزاه الله خير الجزاء.

وكذلك لأستاذي العالم الجليل ووزير المالية الأسبق فضيلة الأستاذ الدكتور/ **فياض عبد المنعم حسانين** أستاذ الاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر الشريف، والذي تفضل بقبول المشاركة في الإشراف علي هذه الرسالة رغم أعبائه ومشاغله الكثيرة، ويشهد الله أنني ما وجدت منه إلا كل توجيه حسن وتيسير وتوضيح للمشكل من الأمور، فجزاه الله خير الجزاء.

وإنه لمن فضل الله وبركاته علي أن تشرف هذه الرسالة بمناقشة أستاذين كريمين وعالمين جليلين: فضيلة الأستاذ الدكتور / **أحمد يوسف سليمان** أستاذ الشريعة بكلية دار جامعة القاهرة مناقشا داخليا، والذي تفضل بقبول مناقشة هذه الرسالة رغم أعبائه العلمية الكثيرة وظروفه الصحية، فله مني كل الشكر والاحترام الجزيل.

وفضيلة العالم الجليل معالي الأستاذ الدكتور/ **محمد يونس عبد الحليم** عميد كلية التجارة بجامعة الأزهر الشريف مناقشا خارجيا، ولقد تفضل علي بقبول مناقشة الرسالة رغم أعبائه الثقيلة ومشاغل منصبه المتعددة فله مني كل الشكر والتقدير والاحترام

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علي سيدنا محمد خاتم الأنبياء وإمام المرسلين، وعلي آله الطاهرين، ورضي الله عن صحابته المتقين، وعن التابعين ومن اتبعهم بإحسان إلي يوم الدين، وبعد:

قال الله ـ تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ". (١)

فإن الإنسان خُلق في هذه الدنيا لعبادة الله ـ عز وجل ـ ومن صميم العبادة أن يحفظ الإنسان ماله من كل كسب خبيث، وأن يكون حريصا علي أن يكون كسبه طيبا ليصل إلي مرضاة الله ـ تعالى ـ في الدنيا وإلى السعادة في الآخرة، ولقد استقرت الآراء واستُقرئت نصوص الشريعة الإسلامية علي أنها نزلت لإصلاح الإنسان ومصالحه في الدنيا والآخرة، ولتحقيق العدالة والرحمة والسعادة والخير لجميع البشر، قال الله ـ تعالي: "وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْاْ مَاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ خَيْرًا لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ". (٢)

ومن هنا فإنه يجب أن تكون الدراسات الاقتصادية والمالية وغيرها محققة للمصالح والمنافع والطيبات بجميع أنواعها، ودارئة للمفاسد، ومانعة من الأضرار والخبائث بجميع أنواعها، وذلك ما وصف الله به رسوله ـ صلي الله عليه وسلم ـ في قوله: "وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ". (٣)

ومن هنا تأتي أهمية الحديث عن قاعدة سد الذرائع وذلك لمنع وقوع الإنسان المسلم في أمر حرمه الله عز وجل أو حرمه رسوله ـ صلي الله عليه وسلم ـ.

والكلام علي سد الذرائع الموصلة للحرام أو فتح الذرائع الموصلة للحلال لتحقيق المصالح أو درء المفاسد إنما هو محل اتفاق عند العلماء في الجملة، والخلاف إنما هو في التفاصيل والجزئيات، وهو ما سأعرض له في هذه الرسالة ـ بمشيئة الله تعالى ـ .

ومما لا شك فيه أن المعاملات المصرفية المعاصرة والمتجددة إنما هي جزء من المعاملات المالية التي تمس حاجة الناس الضرورية والتي قلما يستغني عنها إنسان في زماننا الحالي في ظل تطور الحياة وتقدمها، والمال كما هو معلوم إنما هو عصب الحياة وحفظه من الضياع إنما هو أحد الكليات والضرورات الخمس التي جاءت

---

(١) سورة البقرة آية رقم ١٦٨.
(٢) سورة النحل آية رقم ٣٠.
(٣) سورة الأعراف جزء من آية ١٥٧.

الشريعة الإسلامية لصيانتها، ولا يتم حفظ الأموال وصيانتها إلا بتنقيتها من الشوائب والشبهات التي تضر بأصحابها من الناحية الدينية حتي يسلم المال فيكون مالا حلالا لا حرمة فيه وكذلك لا يشتمل على أية شبهة.

ومن هنا تأتي أهمية تطبيق قاعدة سد الذرائع على المعاملات المصرفية المعاصرة حتى تنضبط تلك المعاملات بالضوابط الشرعية التي تُبعدها عن كل أمر محرم من ربا وغرر وظلم وأكل لأموال الناس بالباطل إلى غير ذلك من المحظورات الشرعية الأخرى.

ولذلك تسعى هذه الدراسة ـ محل البحث ـ إلى تطبيق قاعدة سد الذرائع على بعض المعاملات المصرفية، وذلك من خلال تقسيم البحث إلى مقدمة وخمسة فصول وخاتمة تشتمل على أهم النتائج والتوصيات، يليها فهرس لأهم الأعلام التي ذُكرت في البحث، وبعد ذلك ذكرتُ أهم المراجع والمصادر التي رجعت إليها خلال الدراسة، وذلك كله على النحو الذي يرد في خطة البحث.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

يسعى هذا البحث إلى إيجاد حل للإشكاليات التي يتعرض لها الإنسان المسلم في كيفية التعامل في كيفية التعامل مع المستجدات الحديثة في الجانب الإقتصادي والمالي في حياته؛ خاصة في المعاملات المصرفية المختلفة التي لم يعد يستغني عنها كثير من الناس، وذلك لأن الكثير من هذه المعاملات لم يتم بحثها لدى الفقهاء القدامى بل والمحدثين من قبل، وذلك مثل: المرابحة في أسواق السلع الدولية، والمعاوضة عن الالتزام بصرف العملات في المستقبل، وغيرها.

ومن المعلوم أن هذه المعاملات ومثيلاتها ظهرت حديثا ، وتم تطبيقها سريعا في البنوك قبل أن تتم دراستها من الناحية الشرعية التي تطمئن قلوب الناس، وذلك أوقع كثيرا من الناس في حرج؛ لعدم معرفة الرأي الشرعي في تلك التعاملات.

ومن هنا فإنه يُثار العديد من التساؤلات منها:
هل يجوز التعامل أو الدخول في تلك التعاملات أم لا؟
هل لتلك التعاملات ما يماثلها عند الفقهاء القدامى مما ييسر البحث في الحكم على تلك التعاملات هنا؟
وما هي أوجه التشابه بينها وبين غيرها من التعاملات القديمة؟

أيضا لابد مع بيان الرأي الشرعي من الأخذ في الاعتبار محاولة التيسير على الناس قدر المستطاع وذلك لرفع الحرج عنهم، وذلك حتى يستفيدو من تلك التعاملات الحديثة.
من مشكلات البحث أيضا قلة الكتب والمصادر المؤلفة في هذا الشأن بسبب حداثتها وعصرية وجودها.

أهمية دراسة الموضوع:

تأتي أهمية دراسة الموضوع من عدة جوانب تتلخص في العناصر الآتية:

أولا: أن الناس بحاجة ماسة إلى دراسات حديثة ومعاصرة تبين أوجه الإباحة والحظر في المعاملات المصرفية المعاصرة وتوضح ما الذى يلزم على المؤسسات المصرفية وكذلك المالية المختلفة تجنبه والبعد عنه حتى لا يقع الجميع من مؤسسات وأفراد متعاملين معها تحت وطأة أكل الحرام ومن ثم غضب الله –تعالى- .

ثانيا: أن هذه المعاملات المصرفية المعاصرة موضوعها مهم وخطير من الناحية الاقتصادية وذلك لأنها تمس قوت الناس ورواتبهم وممتلكاتهم وتجاراتهم وشركاتهم وغالب دخولهم المالية التي تكون من خلال التعامل مع المؤسسات المالية والمصرفية المختلفة، فالمال هو عصب الحياة ولا يستغني عنه أحد من البشر مهما كان حاله وظروفه الاجتماعية.

ثالثا: أننا نحن المسلمين يجب أن تتم كل معاملاتنا وفقا لمقتضى شريعتنا وديننا الإسلامي الحنيف، فحفظ أموال الناس أحد الكليات والضرورات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها، وهي:حفظ الدين والنفس والمال والعرض والعقل.

رابعا: أن هذه الدراسات لابد وأن تكون مرتكنة على أساس من التأصيل الفقهي المستند إلى الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

ومن أجل تلك الجوانب المختلفة فإني استخرت الله –تعالى- في الكتابة في هذا الموضوع مستعينا بالله –تعالى- ومتوكلا عليه.

أسباب اختيار الموضوع:

إن اختياري لدراسة هذا الموضوع جاء لعدة أسباب ومقاصد منها:

أولا:ماذكرته من أهمية الموضوع على النحو الذي وضحت جانبا منه في العناصر السابقة.

ثانيا: أنني لم أجد دراسات أو رسائل جامعية مستفيضة ومتأصلة من الناحية الفقهية لهذه المعاملات المستحدثة لاسيما الفصلين الأولين من هذه الخطة، وكذلك الدراسات التي تمت في الفصلين الأخيرين تحتاج إلى بحث أكثر إيضاحا وتفصيلا خاصة أن هذه المعاملات في مجملها تُستحدث فيها صور جديدة تحتاج إلى دراسة متأنية.

ثالثا: حاجتنا نحن المسلمين إلى تطبيق شريعتنا الإسلامية في كل مجال من مجالات الحياة المختلفة، ومنها المعاملات المالية بصفة عامة والمصرفية منها بصفة خاصة، ولايكون ذلك إلا بالرجوع إلى تراثنا الفقهي الذى تركه فقهاء الشريعة الإسلامية نأخذ منه القواعد المؤسسة والمؤصلة على نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة

ونقوم بإسقاط وتطبيق هذه القواعد على الواقع المعاصر فى المعاملات الموجودة .

وقاعدة سد الذرائع من القواعد المهمة وذلك لما لها من أهمية قصوى في منع الوسائل والأدوات التي تؤدي إلى الحرام، ومن ثم غضب الله – عز وجل- في الدنيا والآخرة.

رابعا: أهمية هذا الموضوع بالنسبة لى كطالب علم وكباحث فهو جديد بالنسبة لي في الدراسة فأردت – بعون الله تعالى - أن أستفيد منه وأكون أكثر إحاطة بهذه المعاملات الاقتصادية.
وكذلك أردت الربط بين الناحيتين العملية المعاصرة والشرعية الحاكمة والمنظمة لها من الناحية الثانية، خاصة أن الدراسة في هذا الجانب ليست بالاتساع ولا الإحاطة الكافية كما في بقية المجالات الفقهية الأخرى التقليدية المعروفة.

وكذلك فإن مثل هذه الدراسات الاقتصادية لأهميتها وحداثتها واتساعها صارت تخصصا منفصلا في أماكن كثيرة من الدول الإسلامية.

خامسا: أن محاولة إزالة أية شبهات وذرائع وأسباب تؤدى إلى الربا أو الحرام عموما وفى المعاملات المصرفية خصوصا وفي اقتصادنا كمسلمين عامة لهو من أسمى وأفضل الأهداف وأعلى المقاصد التي تصلح بها حياة الناس، ويُطلب بها رضوان الله - تعالى -.

وهذا كله عمل العلماء والفقهاء وطلاب العلم والباحثين الإسلاميين، فأردتُ الدخول فيه مستفيدا من علمائنا وأساتذتنا وطالبا للأجر من الله - تعالى - لعلي أن أوفق إلى خير يرضى الله - عز وجل - .

أهداف الدراسة:

١- بيان حقيقة هذه المعاملات الحديثة والتي هى موضوع الدراسة، وبيان خصائصها، وشرح صورها المختلفة.

٢- بيان أوجه العلاقة بينها وبين غيرها من العقود في الفقه الإسلامي وتكييفها الفقهى وما هي الموضوعات التي يمكن أن تندرج تحتها.

٣- بيان حكم هذه المعاملات، وذكر الضوابط الشرعية التي يجب مراعاتها عند التعامل بها.

٤- إلقاء الضوء على التطبيقات لتلك المعاملات في البنوك العادية عموما والإسلامية خصوصا.

الدراسات السابقة:

بعد الرجوع إلى شبكة المعلومات الدولية ـ الإنترنت ـ وبعض الفهارس لموضوعات الخطط البحثية الجامعية وتتبع ما كتب في موضوع هذه الخطة لم أجد إلا أبحاثا متفرقة مختلفة قد تناولت جزئيات في هذا الموضوع بشئ من الاختصار.

ولم أجد رسالة قريبة من هذا العنوان إلا في رسالة تكميلية للدكتوراة ـ غير منشورة تفصيلا ـ لكن نشر عنوانها بشكل خافت في بعض المواقع على الشبكة الدولية دون ذكر أي تفاصيل حول محتوياتها أو تاريخ النشر أو غير ذلك.

وهذه الرسالة كانت بعنوان: (نظرية الذرائع وتطبيقات لها في المعاملات المالية الحديثة).
وهى رسالة تكميلية للدكتوراة للطالبة: أختر زيني بنت عبد العزيز فيالجامعة العالمية الماليزية بغزة.
وقد تناولتْ فيها أبوابا وفصولا غير التي تناولتُها في هذه الخطة وهي:المعاملات التالية:(عقود الإذعان، وبيع التقسيط، والودائع المصرفية، ونظام التأمين).
وهذه المعاملات لم أتناولها في خطتي، بل تناولتُ معاملات غيرها كما يظهر ذلك من خطة الدراسة.

ولم أجد من خلال بحثي إلا هذه الرسالة الجامعية التي ذكرتها على سبيل الحصر قريبة من العنوان الذي اخترته للدراسة مع الفرق بينه وبين رسالتي كما ذكرت سابقا في الفصول التي تناولتها في خطتي.

لكن هناك أبحاثا وكتبا أخرى كتبت في بعض جوانب هذا الموضوع والتي ستكون مادة أرجع إليها هي وغيرها كمراجع للرسالة.

فمنها على سبيل المثال لا الحصر:
كتاب:(المعاملات المالية والمصرفية في الفقه الإسلامي)للدكتور/ محمد عثمان شبير، وهو طبعة دار النفائس بالأردن عام (٢٠٠٧) م

وأيضا من الكتب فى هذا الشأن كتاب:
(فقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة) للدكتور/ نزيه حماد،وهو طبعة دار القلم بدمشق عام (٢٠٠٧) م .

ومن الكتب أيضا التى تناولت بعض هذه المعاملات كتاب:
(استبدال النقود والعملات) للدكتور/عليالسالوس،وهو طبعة دار الفكر بيروت.

ومن الدراسات فى هذا السياق ـ أيضا:
بحث للدكتورعلي القرهداغي،وهو بحث مقدم لمؤتمر (شورى) المنعقد بالكويت بتاريخ ٢٠٠٥/١١/١٦م وهو بعنوان: (قاعدة سد الذرائع وتطبيقات العمل بها في المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة).

أما الدراسات الأخرى غير هذا فإنما هي بحوث ومؤتمرات وكتب متفرقة ومنتشرة سوف أقوم بالرجوع إليها في أثناء البحث والاستفادة منها بقدر المستطاع ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

منهج البحث:

سوف أعتمد في هذا البحث ـ بإذن الله تعالى ـ على المنهج الاستقرائي وتتبع مايجد من مسائل تتعلق بالبحث والعمل على استيعاب الآراء الواردة للعلماء من مجيزين ومانعين.

ثم بعد ذلك يكون استخدام المنهج التحليلي لبيان أوجه الاتفاقوالاختلاف والوقوف على تلك الأوجه.

ومن ثم السعي إلى المقارنة والموازنة والترجيح معتمدا على الأصول والضوابط التي وضعها الأصوليون والفقهاء، ومن ثم الوصول إلى رأي يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية وذلك بالاعتماد على المنهج المقارن.

وبذلك أكون قد استخدمت مناهج البحث الثلاثة معا وهي: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، والمنهج المقارن.

خطوات الدراسة:

أولا: أقوم بذكر التعريف اللغوي للمصطلحات بالرجوع إلى كتب اللغة والمعاجم الأساسية المختلفة.

وكذلك أذكر التعريف الاصطلاحي من الكتب والمراجع المختلفة وأقوم بالجمع بينها قدر الاستطاعة.

ثانيا: أذكر التكييف والتأصيل الفقهي للمسألة محل البحث وإلى أي باب من أبواب الفقه يمكن أن تندرج وإلى أي قاعدة يمكن أن تنتمي.

ثالثا: أذكر آراء الفقهاء والعلماء في المسائل محل البحث وعرض تلك الآراء عرضا موضوعيا دون تحيز أو تعصب لرأي دون آخر مع ذكر الأدلة التي استدل بها كل رأى من هذه الآراء.

رابعا: أقوم بمناقشة كل الآراء المذكورة ثم الترجيح بينها ما أمكن ذلك مراعيا مايجد وما يُستحدث من منافع ومصالح للناس.

خامسا: أذكر ـ ما أستطيع ـ قرارات وتوصيات المجامع الفقهية المختلفة المتعلقة بالموضوع محل البحث من ناحية القبول أو المنع.

سادسا: اتباع منهج واحد لتوثيق المراجع في الحواشي، يقوم على ذكر الكتاب كاملا واسم المؤلف كاملا وطباعة الكتاب وسنة الطباعة إن وجدت وذكر الجزء والصفحة، وعند التكرار أكتفى بذكر اسم الكتاب والصفحة والجزء فقط.

سابعا: عزو الآيات الواردة إلى مواضعها في القرآن الكريم بذكر اسم السورة ورقم الآية، وإن اقتضى الأمر أقوم بتوضيح بعض المعاني باختصار من كتب التفسير.

ثامنا: تخريج الأحاديث النبوية ونسبتها إلى مصادرها الأصلية من كتب الحديث؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما وإن لم يكن فيهما قمت بتخريجه من كتب الحديث الأخرى المشهورة ملتزما في ذلك ذكر اسم المصدر والكتاب والباب الوارد فيهما ورقم الحديث.

كما أقوم أبضا بذكر الحكم على الحديث مختصرا، وذلك في الأحاديث المذكورة في غير الصحيحين، وهذا بالرجوع إلى العلماء والكتب المتخصصة في ذلك.

تاسعا: الترجمة لما ورد في صلب البحث من أعلام، وذلك بالرجوع إلى المصادر المصنفة في ذلك.

عاشرا: بيان معاني الكلمات الغريبة الواردة في البحث، وذلك بالرجوع إلى كتب اللغة والمعاجم .

خطة الدراسة:

قمت بتقسيم هذا الموضوع إلى: مقدمة، وخمسة فصول، وخاتمة تشمل أهم النتائج والتوصيات، وكل فصل يحتوى على عدد من المباحث لتكون الفصول مكتملة في دراسة موضوعاتها ومؤصلة لها وبطريقة فيها تسلسل من مبحث لآخر وهكذا.

وهذا التقسيم جاء على النحو التالي:
مقدمة: وفيها بيان أهمية دراسة الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف الدراسة، والدراسات السابقة فيه،ومنهج الدراسة، وخطوات الدراسة، وخطة الدراسة، وخاتمة، وفهرس للأعلام، وفهرس لأهم المراجع والمصادر، وفهرس للموضوعات وأرقام الصفحات.

وجاء تقسيم الفصول كالآتي: -

الفصل الأول: تعريف قاعدة سد الذرائع وعلاقتها بالمعاملات المصرفية.

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: حقيقة قاعدة سد الذرائع عند الفقهاء والأصوليين.

المبحث الثاني: أنواع قاعدة سد الذرائع، وبيان أهميتها، وشمولها لكل أبواب وفصول الفقه الإسلامي.

المبحث الثالث: حجية قاعدة سد الذرائع، والفرق بينها وبين المصطلحات الأخرى ذات الصلة والمشابهة لها.

المبحث الرابع: الضوابط الفقهية للعمل بقاعدة سد الذرائع.

المبحث الخامس: حقيقة المعاملات المصرفية وخصائصها.

الفصل الثاني: تطبيق قاعدة سد الذرائع على المرابحات فيأسواق السلع الدولية.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم المرابحات الدولية، وأهم أسواقها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم المرابحات في السلع الدولية.

المطلب الثاني: أهم أسواق السلع الدولية.

المبحث الثاني: صور وأساليب المرابحات الدولية.

المبحث الثالث: الحكم الفقهي في صور الاستثمار عن طريق المرابحات الدولية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحكم الفقهي في أسواق السلع الحاضرة.

المطلب الثاني: الحكم الفقهي في الأسواق المستقبلية.

المبحث الرابع: الضوابط الفقهية للمرابحات عن طريق أسواق السلع الدولية.

الفصل الثالث: تطبيق قاعدة سد الذرائع في المعاوضة عن الالتزام بصرف العملات في المستقبل.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم المعاوضة والالتزام وأنواعهما وما يتعلق بهما.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم المعاوضة وما يتعلق بها.

المطلب الثاني: مفهوم الالتزام وما يتعلق به.

المطلب الثالث: الألفاظ ذات الصلة.

المبحث الثاني: التأصيل الفقهي للمعاوضة عن الالتزام بصرف العملات في المستقبل.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حقيقة المال وعناصر المالية في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: مدى تحقق عناصر المالية في هذا الالتزام.

المبحث الثالث: الحكم الفقهي للمعاوضة عن الالتزام بصرف العملات فى المستقبل.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رأي القائلين بالجواز وأدلتهم.

المطلب الثاني: رأي القائلين بالمنع وأدلتهم.

المطلب الثالث: الترجيح بين الرأيين.

المبحث الرابع: الضوابط الفقهية للمعاوضة عن الالتزام بصرف العملات فى المستقبل.

الفصل الرابع: تطبيق قاعدة سد الذرائع في المشاركة المنتهية بالتمليك.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: حقيقة المشاركة المنتهية بالتمليك وخطواتها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المشاركة المنتهية بالتمليك، والفرق بينها وبين المشاركة الدائمة.

المطلب الثاني: خطواتها العملية، وأمثلة عليها.

المبحث الثاني: صور المشاركة المنتهية بالتمليك، وتكييفها الفقهي.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: صور المشاركة المنتهية بالتمليك.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي للمشاركة المنتهية بالتمليك.

المبحث الثالث: الحكم الشرعي للمشاركة المنتهية بالتمليك، وما يثار حوله من شبهات، وخصائص تلك المشاركة، وضوابطها الشرعية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم المشاركة المنتهية بالتمليك.

المطلب الثاني: شبهات حول المشاركة المنتهية بالتمليك والرد عليها.

المبحث الرابع: خصائص المشاركة المنتهية بالتمليك وضوابطها الشرعية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: خصائص المشاركة المنتهية بالتمليك.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية للمشاركة المنتهية بالتمليك.

الفصل الخامس : تطبيق قاعدة سد الذرائع في المتاجرة بالعملات.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: حقيقة المتاجرة بالعملات، وتطورها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حقيقة المتاجرة بالعملات.

المطلب الثاني: تطور العملات المعاصرة منذ نشأتها.

المبحث الثانى: الأصل الفقهي للمتاجرة بالعملات، والصرف.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التكييف الفقهي للنقود المصرفية.

المطلب الثاني: الصرف في الفقه الإسلامي.

المبحث الثالث: صور المتاجرة بالعملاتوأحكامها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المتاجرة المباشرة (الناجزة) وأحكامها.

المطلب الثاني: الحوالات المصرفية وأحكامها.

المبحث الرابع: الضوابط الفقهية للمتاجرة بالعملات.

وأخيرا الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات التي يتم التوصل إليها أثناء الدراسة ـ إن شاء الله تعالى ـ.

ويلي تلك الخاتمة فهرس بأسماء الأعلام الواردة في الرسالة، ثم فهرس بأهم المصادر والمراجع، ثم فهرس بالموضوعات وأرقام الصفحات.